E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/2002/184
24 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ٤ من جدول الأعمال

تقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومتابعة المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان

تقرير المفوضة السامية لحقوق الإنسان المقدم عملا بالمقرر ٢٠٠٢/١٠٣

مقدمة

١- حثـــت لجـــنة حقـــوق الإنسان المفوضة السامية لحقوق الإنسان، في مقررها ٢٠٠٢/١٠٣ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، على القيام بصورة عاجلة بتقديم تقرير إلى لجنة حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان المـــترددية في الأرض الفلسطينية المحتلة، وذلك على أساس التقارير الواردة من جميع المنظمات المعنية الموجودة في الأراضي المحتلة. وتقدم المفوضة السامية تقريرها هذا استجابة لذلك الطلب، مسترشدة بقرار الجمعيـــة العامـــة ١٤١/٤٨.

٢- ويـــأخذ التقرير في الاعتبار ما صدر عن مجلس الأمن من إعلانات بشأن هذه الحالة بقدر ما تثير قضايا تتعلق بحقوق الإنسان، وهو يستند إلى المعلومات التي تم الحصول عليها من مصادر في منظومة الأمم المتحدة ومن مـــنظمات مـــرموقة يتيح لها وضعها أن تكون على معرفة مباشرة بالحالة، كما يستند إلى المعلومات المقدمة من

البعثتين الدائمتين لفلسطين وإسرائيل. وتتوفر المعلومات التي تم الحصول عليها في ملفات أمانة مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان.

٣- وعلى سبيل المتابعة للدعوة التي وجهها الأمين العام إلى قادة الجانبين بأن يصدر كل منهما إعلانا رسميا يلتزم فيه باحترام المعايير الأساسية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني، كتبت المفوضة السامية إلى رئيس وزراء إسرائيل ورئيس السلطة الفلسطينية معربة عن تأييدها لدعوة الأمين العام هذه.

٤- وتذكر المفوضة السامية، إذ تقدم هذا التقرير، بالبيانين اللذين أدلت بهما أمام لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثامنة والخمسين بشأن الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة، فضلا عن التقرير عن الحالة المقدم من البعثة الزائرة التي تقرر إيفادها عملا بقرار اللجنة ١/٢٠٠٢.

٥- ويأخذ هذا التقرير في الاعتبار أن مجلس الأمن قد رحب، في قراره ١٤٠٥ (٢٠٠٢)، بمبادرة الأمين العام، كوفي عنان، الرامية إلى استقاء معلومات دقيقة بشأن الأحداث الأخيرة في مخيم جنين للاجئين. وفي ٢٢ نيسان/أبريل، أعلن الأمين العام عن إنشاء فريق للنظر في تلك الأحداث.

٦- وتذكر المفوضة السامية بالتقرير المتعلق بالزيارة التي قامت بها إلى الأرض الفلسطينية المحتلة وإسرائيل ومصر والأردن في الفترة من ٨ إلى ١٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ (E/CN.4/2001/114)، وتسترعي الانتباه إلى تلك التوصيات التي لم يتم تنفيذها بعد. وهي تدرك أن حالة انعدام الأمن الإنساني للإسرائيليين قد شهدت ترديا حادا منذ ذلك الحين من جراء التفجيرات الانتحارية التي ينفذها الفلسطينيون، بينما يرى الفلسطينيون أن الاحتلال المتطاول وعملية إعادة الاحتلال العسكري الراهنة يشكلان انتهاكا للحقوق الفردية والجماعية الأساسية للفلسطينيين.

٧- إن إسرائيل تنفي بقوة، في المعلومات التي قدمتها، ارتكاب أي فعل غير مشروع، مؤكدة أن العمليات العسكرية التي تنفذها في إطار "عملية الدرع الواقي" ضرورية لتفكيك الهياكل الأساسية للنشاط الإرهابي. أما السلطة الفلسطينية فتعتبر أن العملية العسكرية غير تناسبية على نحو خطير وأنه قد تم تعطيل الهياكل الأساسية للسلطة الفلسطينية نفسها.

٨- وقد ظلت المحاكم الإسرائيلية مفتوحة طوال مدة العمليات العسكرية في الضفة الغربية. وقد تلقت التماسات من منظمات إسرائيلية غير حكومية تطعن في إجراءات الحكومة وجيش الدفاع الإسرائيلي، واستجابت لهذه الالتماسات على وجه السرعة.

أولا – حالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة

٩- تتناول الفروع التالية من هذا التقارير قضايا حقوق الإنسان الأساسية التي ما برحت موضع اهتمام دولي في ظل الحالة الراهنة.

ألف– الحق في الحياة

١٠- من المسلم به أن الجانبين الفلسطيني والإسرائيلي قد تكبدا خسائر فادحة في الأرواح. وقد أسفرت سلسلة التفجيرات الانتحارية التي نفذها الفلسطينيون مؤخرا في إسرائيل عن مقتل ٦٢ شخصا وإصابة ٣٦٣ شخصا بجروح، كانت إصابة الكثيرين منهم خطيرة. وقد ذكر أن كلا الجانبين قد نفذا عمليات إعدام خارج القضاء لأشخاص يزعم أنهم إرهابيون وأشخاص يزعم أنهم عملاء.

١١- ومنذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٢، عندما أعاد جيش الدفاع الإسرائيلي احتلال رام الله وغيرها من البلدات، بما في ذلك قلقيلية وطولكرم وجنين ونابلس، قتل العديد من المدنيين الفلسطينين. وتشير جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني إلى أن عمليات توغل جيش الدفاع الإسرائيلي في البلدات والقرى الفلسطينية قد أسفرت عن مقتل ٢١٧ شخصا وجرح ٤٩٨ شخصا من الفلسطينيين خلال الفترة الممتدة من ٢٩ آذار/مارس إلى ٢١ نيسان/أبريل ٢٠٠٢. وهذه الأرقام تحتاج إلى تأكيد بالنظر إلى تعذر الوصول إلى جميع المناطق.

١٢- وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، قامت المقررة الخاصة المعنية بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا بإصدار بيان صحفي شددت فيه على "الحاجة الملحة للتحقيق بسرعة في المزاعم [بشأن قيام القوات الإسرائيلية بعمليات إعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة في إطار العمليات التي قامت بها مؤخرا في مخيم جنين للاجئين]".

باء – تدمير الممتلكات والهياكل الأساسية

١٣- يشير تقرير صادر عن وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) بشأن الحالة في الأرض الفلسطينية المحتلة إلى أن القوات الإسرائيلية قد اقتحمت مئات المساكن الخاصة بحثا عن أشخاص مطلوبين وعن الأسلحة، حيث ألحقت أضرارا بالمنازل وبالممتلكات الموجودة فيها أو قامت بتدميرها. وفي مناطق محددة، مثل طولكرم وقلقيلية وجنين ونابلس وبيت لحم ورام الله ومخيمات اللاجئين القريبة منها، أدى استخدام القوات الإسرائيلية للأسلحة الثقيلة إلى إلحاق أضرار بأعداد كبيرة من المنازل أو إلى تدميرها. وتشير تقديرات وكالة الأونروا إلى أن ٨٠٠ مسكن في مخيم جنين للاجئين قد دمرت وأن أضرارا قد لحقت بالعديد من المساكن الأخرى مما أفضى إلى تشريد ما يتراوح بين ٠٠٠ ٤ و٠٠٠ ٥ شخص.

١٤- وتشير وكالة الأونروا إلى أن القوات العسكرية الإسرائيلية قد قامت، خلال الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٢، بهدم ما يزيد عن ٢٠٠ مسكن للاجئين وألحقت أضرارا بما يزيد عن ٠٠٠ ٢ مسكن في قطاع غزة والضفة الغربية. ويصل الحجم الإجمالي للأضرار التي لحقت بمساكن اللاجئين خلال الأشهر الثلاثة الأولى من عام ٢٠٠٢، باستثناء العدد الكبير من المساكن التي دمرت في نيسان/أبريل ٢٠٠٢، إلى ما يزيد عن نصف مجموع الأضرار الناجمة عن الهجمات العسكرية الإسرائيلية التي وقعت منذ بداية الانتفاضة الفلسطينية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠.

١٥- ويسجل هنا أن العديد من الوزارات والمكاتب والمرافق التابعة للسلطة الفلسطينية، فضلا عن المؤسسات العامة مثل المدارس، قد دمرت. كما تم نقل أجهزة الحواسيب وتحطيم المعدات.

١٦- وقد نشرت إدارة شؤون الإعلام في الأمم المتحدة، في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، البيان التالي الذي أدلى به بيتر هانسن، المفوض العام لوكالة الأونروا: "إن استخدام العنف معمم جدا: فالأمر لا يتعلق هنا بتحديد واستهداف بضعة أشخاص من المشتبه بهم المدرجين على قائمة المطلوبين، ولكن ما يحدث هو اقتحام للمنازل، الواحد تلو الآخر، وتدمير لمحتويات هذه المنازل، بل وتدمير للمنازل نفسها في أحيان كثيرة. وفي الضفة الغربية، بدأنا الآن نشهد حدوث ما حدث في غزة: فهناك ما يزيد عن ٥٠٠ ٢ منزل قد دمرت كليا أو جزئيا. وما حدث في غزة كان أشد من ذلك". ثم مضى قائلا: "إنني لم أتمكن شخصيا من الذهاب إلى المخيمات منذ قرابة أسبوع، ولكنني علمت من التقارير التي ترد إلينا من المخيمات (لدينا موظفون داخل المخيمات) أن الحالة السائدة فيها هي حقا حالة لم يسبق لها مثيل. فقد حدث تدمير هائل للمساكن وللهياكل الأساسية وشبكات المياه، كما يجري قطع التيار الكهربائي. وبطبيعة الحال، فإن الكثير من المنشآت التي استخدمها الجيش الإسرائيلي قد أصيبت بأضرار فادحة. ومما يبعث على الجزع أن نرى، وقد رأيت ذلك بنفسي، كيف أن بعض المنشآت، ومنها مثلا المنشآت في المجال الصحي والطبي، قد دمرت والأدوية أتلفت، وكيف تعرض كرسي المرضى في عيادة طبيب للإنسان للرفس وانتزع من مكانه في العيادة، وكتبت على الجدار عبارات تهديد باللغة العبرية".

جيم - القبض والاحتجاز

١٧- ما زال عدد الفلسطينيين المقبوض عليهم والمحتجزين إداريا حتى الآن غير مؤكد. وفي ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ أعلن بيان للحكومة الإسرائيلية أن نحو ٢٠٠ ١ شخص من المشاركين في الإرهاب قد قبض عليهم منذ بداية "عملية الدرع الوقائي". وقيل إنهم يشملون عددا من أخطر المطلوبين من جانب إسرائيل. وذكرت منظمة "بتسيليم" الإسرائيلية غير الحكومية في ١٦ نيسان/أبريل أن لديها معلومات من جيش الدفاع الإسرائيلي تفيد أن ٥٢١ ٢ فلسطينيا ما زالوا محتجزين. وقيل إن عددا منهم قد نقلوا إلى معسكر سجن في إسرائيل. وقبل بدء "عملية الدرع الواقي" كان عدد الفلسطينيين المحتجزين إداريا ٦٠ شخصا.

١٨- وتشـــير التقارير الواردة من السلطة الفلسطينية ومن المنظمات غير الحكومية إلى ممارسات جيش الدفاع الإســـرائيلي في إجـــراء التفتيش بيتا بيتا في المناطق الواقعة تحت سيطرتها والتي كثيرا ما أدت إلى عمليات قبض. وتتضـــح ممارسة أخرى من المثل التالي: في يوم الجمعة ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٢ طلب من كل المقيمين الذكور في بلـــدة البيرة، من سن ١٥ سنة حتى ٤٥ سنة التجمع في مدرسة قريبة وأجبرت الأغلبية على أن تبقى في المدرسة طيلة ذلك النهار والليل. وصباح اليوم التالي أطلق سراح بعض من احتجزوا طيلة الليل بينما اقتيد الآخرون بعيدا في حافلات.

١٩- وكان الموظفون المحليون في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (الأونروا) من بين من احتجزهم الجيش الإسرائيلي. وقد طلبت الوكالة من السلطات الإسرائيلية إمكانية مقابلة موظفيها المحتجزين والحصـــول على معلومات عنهم. كما اشتكت الوكالة لأن مبانيها قد استخدمت مرارا مراكز احتجاز. وعلى سبيل المثال قامت القوات الإسرائيلية الخاصة ووحدات الجيش باقتحام مركز الأونروا في رام الله لتدريب الرجال، وألقـــت القـــبض على ١٠٤ متدربين وعلى عميد المركز. واحتجت وكالة الأونروا لدى السلطات الإسرائيلية، ودعـــت إلى الإفراج فورا عن المحتجزين، وإتاحة إمكانية وصول الفريق القانوني للوكالة إليهم. وذكرت الوكالة السلطات الإسرائيلية بمسؤوليتها عن أمن موظفي الوكالة وعن حرمة مرافقها، وأكدت أن اقتحام الجيش لمرافقها أمر غير مقبول.

دال - التعذيب والمعاملة أو العقوبة القاسية أو المهينة أو اللاإنسانية

٢٠- بعد إطلاق سراح بعض الفلسطينيين المحتجزين بدأت منظمات حقوق الإنسان الإسرائيلية تتلقى معلومات عـــن الظـــروف الشاقة في مراكز الاحتجاز، والمعاملة العنيفة للمحتجزين. وتحدث المحتجزون عن الازدحام وعن إبقـــائهم بـــلا طعـــام لســـاعات طويلة، وأن بعضهم أجبر على أن ينام في العراء. وذكر أن الظروف الصحية والإصـــحاحية في مركز "كيتزيوت" العسكري في صحراء النقب جنوب إسرائيل يفتقر إلى المعايير الدولية الدنيا لشروط الاحتجاز، بما فيها الشروط المبينة في المادة ٨٥ من اتفاقية جنيف الرابعة. ولا تكاد تكون هناك حماية من الظروف المناخية القاسية في الصحراء بما في ذلك درجات حرارة تتراوح بين ٥٤ درجة نهارا ودرجة الصفر ليلا.

٢١- وطبقا للمعلومات التي تلقتها "بتسيليم" في ٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ وقعت حالات تعذيب أثناء التحقيق في معسكر "أوفير" تضمنت كسر أصابع أقدام المحتجزين.

هاء - استخدام المدنيين كدروع بشرية

٢٢- هناك كثير من التقارير عن استخدام جيش الدفاع الإسرائيلي للفلسطينيين كدروع بشرية، وعلى سبيل المثال يزعم أن القوات العسكرية الإسرائيلية اقتحمت في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ مبنى وزارة التعليم الفلسطينية في

رام الله، وأخذت أربعة موظفين كرهائن، مستخدمة إياهم دروعا بشرية أثناء تفتيشها للمبنى. ويزعم أن الجيش استخدم بعد ذلك الأشخاص الأربعة ذاتهم كدروع بشرية في أثناء تفتيشه مدرسة ابتدائية مجاورة ومبنى المجلس التشريعي الفلسطيني. وذكر أن جيش الدفاع الإسرائيلي استخدم نفس التكتيك أثناء الغارات على المؤسسات الطبية. وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ ذكرت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أن الجيش الإسرائيلي قد استخدم ما لا يقل عن ثمانية من موظفي الهلال الأحمر دروعا بشرية في ذلك التاريخ.

٢٣- وفي ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ أرسل مركز "عدالة" (وهو المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل) عريضة إلى مكتب المدعي العام يطلب فيها إجبار جيش الدفاع الإسرائيلي على وقف استخدام المدنيين الفلسطينيين كدروع بشرية في العمليات العسكرية.

٢٤- ووصف شهود العيان والضحايا للمنظمات غير الحكومية في الموقع كيف أن أصدقاء وجيران وأقارب الفلسطينيين "المطلوبين" كانوا يؤخذون بتهديد السلاح ليطرقوا الأبواب، ويفتحوا الطرود المشبوهة، ويفتشوا البيوت التي يشتبه جيش الدفاع الإسرائيلي في وجود مسلحين فلسطينيين فيها. ووجدت بعض الأسر منازلها وقد استولى عليها جيش الدفاع الإسرائيلي واستخدمها كمواقع عسكرية أثناء عملية ما وأمروا بأن يبقوا داخل المنازل. وقد اتهمت السلطات الإسرائيلية القناصة الفلسطينيين بمهاجمتها من منازل مدنية، وبوضع الأشراك الخداعية في المباني المدنية.

واو - حرية الصحافة

٢٥- أعلنت منظمة "صحفيون بلا حدود" في بيان أصدرته يوم ١٨ نيسان/أبريل أن ما لديها من بيانات تشير إلى إصابة ٧ صحفيين بجراح، واحتجاز أربعة وإلقاء القبض على ١٥ صحفيا؛ وتعرض ٦٠ صحفيا لنيران البنادق، وأن ٢٠ صحفيا قد عوملوا معاملة خشنة أو تعرضوا للتهديد في إسرائيل والأراضي الفلسطينية المحتلة منذ ٢٩ آذار/مارس. كما ذكرت المنظمة أن السلطات الإسرائيلية صادرت من الصحافيين، في ٢٠ حالة، جوازات سفرهم أو بطاقاتهم الصحفية أو معداتهم، واحتلت أو نهبت ١٠ مكاتب لوسائط إعلام عربية. ووثقت المنظمة أيضا حالة جرى فيها طرد أحد الصحفيين إلى خارج البلاد.

٢٦- وأثناء العمليات العسكرية الأخيرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة أعلن جيش الدفاع الإسرائيلي ستا من مدن الضفة الغربية على الأقل "مناطق عسكرية مغلقة" ومن ثم حظرت دخول الصحفيين إليها، والمدن الست هي رام الله وقلقيلية وجنين وطولكرم ونابلس وبيت لحم. وادعى جيش الدفاع الإسرائيلي أنه فعل ذلك لحماية الصحفيين.

زاي – المدافعون عن حقوق الإنسان

٢٧- إن القيود القائمة منذ ٢٩ آذار/مارس كانت عائقا شديدا للوافدين المحليين والأجانب من المدافعين عن حقوق الإنسان في اضطلاعهم برصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان بانتظام في الضفة الغربية. واضطر كثير من المدافعين عن حقوق الإنسان في الضفة الغربية إلى البقاء في منازلهم في ظل منع التجول. ولم يكن بمقدورهم الوصول إلى كثير من المناطق لأن جيش الدفاع الإسرائيلي أعلنها "مناطق عسكرية مغلقة".

حاء – القيود على حرية الحركة وحظر التجول

٢٨- تطورت القيود المتزايدة على تحركات السكان منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٢ إلى فرض حظر للتجول يمس مباشرة نحو ٦٠٠ ٠٠٠ نسمة، أي قرابة ٣٠ في المائة من سكان الضفة الغربية باستثناء القدس الشرقية.

٢٩- ونظام حظر التجول، الذي يرفع مرة أو مرتين في الأسبوع لفترة تتراوح بين ساعتين وأربع ساعات، يجعل من الصعب صعوبة بالغة على الأغلبية الساحقة من المدنيين في المناطق التي أعيد احتلالها الحصول على قوتهم. وتستتبع حالات حظر التجول إجبار السكان على البقاء في منازلهم على مدار الساعة، وحظر أي حركة في شوارع المناطق المحتلة. وينفذ حظر التجول بنشر المدرعات في مراكز المدن والبلدات وفي المناطق الرئيسية في كل أنحاء المناطق التي يفرض فيها.

طاء- الحق في الصحة والحصول على المساعدة الطبية

٣٠- لقد أعربت اللجنة الدولية للصليب الأحمر مرارا وتكرارا عن قلقها إزاء انعدام احترام مقدمي الخدمات الطبية بصورة فاضحة، وأدانت الاعتداءات التي يتعرض لها العاملون الطبيون والمؤسسات الطبية، وأكدت من جديد دعوتها لاحترام الخدمات الطبية من جانب كافة الأطراف ذات الصلة. وأعربت عن جزعها من تزايد القيود المفروضة من قبل جيش الدفاع الإسرائيلي على الخدمات الطبية التي تقدمها جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني وكذلك على المهمة الإنسانية للجنة الدولية للصليب الأحمر في الأرض الفلسطينية المحتلة.

٣١- كما أبدى صندوق الأمم المتحدة للسكان قلقه البالغ من التأثير السلبي لعمليات الإغلاق ومنع التجول لفترات مطولة المفروضين على القرى والبلدات الفلسطينية، مما يحد بصورة شديدة من إمكانية استفادة المدنيين، وخصوصا النساء، من الخدمات التي تنقذ الحياة من قبيل الرعاية التوليدية العاجلة في حالات الطوارئ. كما لاحظ صندوق الأمم المتحدة للسكان أن الأزمة الراهنة لا تلحق الضرر بالصحة الجسدية العامة للفلسطينيين وبمرافق الرعاية الصحية الفلسطينية فحسب بل إنها تضر بعافيتهم النفسية الاجتماعية أيضا.

٣٢- وقد حذرت منظمة الصحة العالمية في نشرة صحفية صادرة في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ من أن النظام الصحي "مهدد بالانهيار. وتنعكس الأزمة في نقص الأدوية/المضادات الحيوية المستخدمة في معالجة الإصابات، وعجز العاملين الصحيين والمرضى عن الوصول إلى المرافق الصحية، ونقص الغذاء والمياه والكهرباء وانعدام سبل الحصول على الخدمات واستحالة الوصول إلى الجثث".

٣٣- وعلى سبيل المثال، تفيد التقارير بأنه في ٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، كان هناك ٢٨ مريضا بالكلى من أهل جنين لم يتمكنوا من الوصول إلى المستشفى للمعالجة بالديلزة. وأخفقت جهود رابطة الحقوق المدنية في إسرائيل لتنسيق نقلهم إلى المستشفى. وفي ٧ نيسان/أبريل، بعد أربعة أيام على الأقل دون الحصول على العلاج بالديلزة، تم نقل ٤ من أصل المرضى الثمانية والعشرين إلى المستشفى. ولا تعلم المصادر العاملة في المستشفى بجنين ما الذي حصل للأربعة وعشرين مريضا الآخرين. وتفيد التقارير أنه تم قطع التيار الكهربائي عن المستشفى في أوقات معينة وأن قوات الدفاع الإسرائيلية وضعت عربة مصفحة عند مدخل المستشفى لتمنع أي شخص من الخروج منه أو الدخول إليه. وتقول السلطات الإسرائيلية أنها ساعدت مرضى الكلى الذين أرادوا الوصول إلى المستشفى.

٣٤- وأبلغت جمعية الهلال الأحمر الفلسطيني عن تدخل منتظم في مهامها من جانب السلطات الإسرائيلية. وقد شمل ذلك، حسب قول الجمعية، منع وصول سيارات الإسعاف، وتأخير تقديم خدمات الإسعاف، ومنع حصول السكان المدنيين على الخدمات الطبية وعلى الأدوية واللقاحات وإلقاء القبض على المرضى المنقولين بسيارات الإسعاف، واستهداف العاملين في المجال الإنساني، وإطلاق النار على فرق الاستجابة العاجلة التابعة للهلال الأحمر الفلسطيني، والإساءة والتعذيب المتعمدين لأطقم الطوارئ التابعة للهلال الأحمر، وبث المعلومات المضللة ضد الجمعية.

٣٥- وتقول السلطات الإسرائيلية إن هناك أمثلة لا تحصى عن التنسيق بين السلطات الإسرائيلية والفلسطينية من أجل تيسير مرور سيارات الإسعاف وغيرها من المركبات التي تنقل المرضى وتوصل الإمدادات إلى المستشفيات.

٣٦- ويفيد جيش الدفاع الإسرائيلي، بأن الأحداث المتصلة بسيارات الإسعاف تعود إلى ازدياد استخدام هذه السيارات والمركبات الطبية من قبل المنظمات الإرهابية. وتزعم أن المقاتلين الفلسطينيين يتصرفون على أساس أن هذه المركبات لا تخضع للفحص الدقيق عندما تمر بالحواجز ونقاط التفتيش التي أقامها جيش الدفاع الإسرائيلي.

٣٧- وفي ٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، رفضت المحكمة العليا الإسرائيلية عرائض قدمتها منظمات حقوق الإنسان تعترض فيها على قيام جيش الدفاع الإسرائيلي بمنع حصول المرضى والجرحى على العلاج الطبي، وتقييد وصول

العاملين الطبيين ووسائط النقل إلى المناطق، وعرقلة الحق في دفن الموتى على النحو اللائق. وقال القاضي دورنز في الحكم الذي أصدره:

"نظـــرا لعدم قدرتنا على التعبير عن موقف إزاء الأحداث المحددة الوارد ذكرها في العريضة، والتي تبدو خطـــيرة للوهلـــة الأولى، فإننا نرى من المناسب التشديد على أن قواتنا المقاتلة ملزمة بالامتثال للقواعد الإنســـانية المـــتعلقة برعاية الجرحى والمرضى وجثث الموتى. لكن التجاوزات المرتكبة من قبل العاملين الطبـــيين في المستشفيات وسيارات الإسعاف تجبر جيش الدفاع الإسرائيلي على اتخاذ الإجراءات لتفادي هذه الأنشطة، غير أن هذه التجاوزات لا تشكل، بحد ذاتها، ما يبيح خرق القواعد الإنسانية على نطاق واسع. وهذا هو في الواقع الموقف المعلن للدولة ويعد هذا الموقف مناسبا لا من زاوية القانون الدولي الذي اســـتند إلـــيه مقدمـــو العـــرائض في حججهم فحسب، بل وفي ضوء قيم دولة إسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية أيضا".

ياء- المساعدة الإنسانية

٣٨- ركزت أعداد كبيرة من التقارير الواردة من شتى المصادر على الاتهامات بالحرمان من سبل الحصول على المساعدات الإنسانية أو إيصالها. ويشمل ذلك سبل توفير الغذاء والماء وغيرهما من الإمدادات الأساسية للسكان المدنيين. كما شمل مؤخرا سبل تقديم المساعدة في عمليات البحث والإنقاذ في مخيم جنين للاجئين. ووفقا لما تقوله الحكومـــة الإســـرائيلية، فقد تم تيسير سبل وصول المساعدات الإنسانية باستثناء الحالات التي حالت فيها الهموم الأمنية دون ذلك.

٣٩- وفي ١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، وصف السيد بول غروسريدر، المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، "عمليات الإذلال العقيمة التي تحدث ويتعرض لها" موظفو ومندوبو الصليب الأحمر والهلال الأحمر في الميدان بأنها غير مقبولة على الإطلاق.

٤٠- وقـــد أســـفرت العملـــيات العسكرية الإسرائيلية في البلدات ومخيمات اللاجئين عن طلب شديد على المســـاعدات الطبية والإنسانية التي تشتد الحاجة إليها على وجه الاستعجال في أوساط المدنيين الفلسطينيين. وقد عمد مكتب دعم العمليات التابع للأونروا منذ بداية نيسان/أبريل ٢٠٠٢، في محاولة للتخفيف من وطأة المشكلة وتوفـــير الإغاثة والمعونة الغذائية العاجلة، إلى إرسال قوافل المساعدة الإنسانية التي تنقل الغذاء والماء والإمدادات الطبـــية. وقد عكفت وكالات الأمم المتحدة مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، ومكتـــب منســـق الأمم المتحدة الخاص في الأرض المحتلة والأونروا، على تنسيق وضم جهودها لتنفيذ هذه المهام الإنســـانية. وقامـــت وكالات الأمم المتحدة الأخرى بإرسال موظفين دوليين للعمل كمتطوعين في مكتب دعم

العمليات التابع للأونروا بغية تسهيل تحرك القوافل بالحصول على إذن جيش الدفاع الإسرائيلي وتسهيل مرورها عبر نقاط التفتيش التي أقامها.

٤١- وكانت حركة قوافل المعونات الإنسانية التابعة للأمم المتحدة في دخول المدن والبلدات والقرى ومخيمات اللاجئين والخروج منها صعبة منذ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢، وهي لا تزال بطيئة منذ ٢٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بالنظر إلى التواجد العسكري الإسرائيلي المكثف في المنطقتين ألف وباء، واستمرار حظر التجول، وعمليات الإغلاق الكامل، والتأخير المطول عند نقاط التفتيش وحواجز الطرق.

٤٢- وقد أفاد تقرير لمكتب منسق الشؤون الإنسانية بتاريخ ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ بأن جميع تحركات البضائع والأشخاص في المجال الإنساني ما زالت خاضعة للإذن/الترخيص المسبقين من جانب جيش الدفاع الإسرائيلي. إلا أن إمكانية الوصول كانت، بصورة إجمالية، أفضل بكثير في ١٨ نيسان/أبريل مقارنة بالأيام السابقة. فقد أوصلت قوافل الأونروا في ١٨ نيسان/أبريل الإمدادات الغذائية والماء إلى مخيمي جنين وبلاطه للاجئين. كما أوصلت الأونروا الأغذية إلى مخيم فوار للاجئين وإلى البيرة. وأوصلت المنظمات غير الحكومية العاملة في المجال الإنساني الأغذية إلى طولكرم. كما أوصلت اللجنة الدولية للصليب الأحمر الإمدادات الطبية إلى عنابة، قضاء طولكرم، وإلى المستشفيات في الخليل ورام الله. وقامت اللجنة الدولية للصليب الأحمر أيضا بتوزيع المياه في مخيم جنين للاجئين وفي مدينتي الخليل ونابلس وفي حين تتفق جميع التقارير على أنه أصبح من الأيسر الآن إيصال الإمدادات الأساسية، فإن وضع المدنيين الذين تشردوا نتيجة القتال، وفقدوا منازلهم وأصبحوا دون مأوى بسبب تدمير الأحياء السكنية أو الذين استنفدوا مدخراتهم ولم تبق لديهم أية نقود لشراء الطعام يظل خطيرا.

كاف- التأثير على الحالة الاقتصادية في الأراضي الفلسطينية المحتلة

٤٣- تشير المعلومات المتاحة إلى تفاقم حاد في الصعوبات التي يواجهها السكان. وكاد يتوقف تماما النشاط الإنتاجي في أهم مراكز الإنتاج الصناعية والبناء والتجارة في الضفة الغربية، وكذلك نشاط الخدمات الخاصة والعامة. وتمثل الأنشطة في هذه المراكز ما لا يقل عن ٧٥ في المائة من قيمة السلع والخدمات في الضفة الغربية[(١)].

٤٤- وقد ترتب على وقف الإنتاج خسائر فورية في الدخل بالنسبة للموظفين وأصحاب الأعمال، وكذلك خسائر في الإيرادات الضريبية بالنسبة للسلطة الفلسطينية. وفضلا عن ذلك فإن الموردين والمشترين في المناطق الحضرية المتأثرة مباشرة لهم صلات اقتصادية وثيقة مع المناطق الريفية ومن ثم فإن عزل المناطق الحضرية له آثار وخيمة على المناطق الريفية. وهذا يصدق أيضا على العلاقة القائمة بين مؤسسات الأعمال في القدس مع باقي أنحاء الضفة الغربية.

٤٥- وقد تضرر عدد غير معروف بعد من المباني الرسمية والعامة والخاصة ومباني المنظمات غير الحكومية، وكان الضرر في بعض الحالات فادحا. وقد أبلغ العديد من وزارات السلطة الفلسطينية والبلديات والمرافق الطبية والمدارس والمباني الدينية ومنظمات الإغاثة والتنمية عن هجمات شنتها القوات العسكرية الإسرائيلية على منشآتها منذ ٢٩ آذار/مارس ٢٠٠٢. ويدعى بأن هذه الهجمات غالبا ما أدت إلى تدمير لا مبرر له في المكاتب ومعدات المكاتب كما أدت إلى إتلاف و/أو سرقة الملفات، بما فيها ملفات الحاسوب، كما كان الحال في وزارة التعليم في رام الله. وأبلغت مؤسسات عامة أخرى عن وقوع حوادث مماثلة ومنها وزارة الصناعة ووزارة الشؤون المدنية ومكتب التسجيل العقاري. وجدير بالذكر أن رام الله/البيرة، فضلا عن كونها مركز وكالات السلطة الفلسطينية، فهي مركز تجمع معظم المنظمات غير الحكومية في الضفة الغربية. وأفاد "بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين" بأن استعادة السلطة الفلسطينية والبلديات والمنظمات غير الحكومية لقدرتها المادية وقدرتها في مجال الاتصالات والشؤون اللوجستية بالمستويات التي كانت عليها قبل إعادة الاحتلال سيتطلب الكثير من الوقت والموارد والجهود. وما زال العديد من المؤسسات تحتله القوات العسكرية الإسرائيلية ومن ثم ليس بمقدور المراقبين المستقلين تقييم مدى الضرر والدمار. وفي المؤسسات التي تمكن الأفراد من الوصول إليها، شهدوا تلفا واسع النطاق في معدات الحاسوب والملفات ومعدات المكاتب إضافة إلى مصادرة الأقراص الصلبة والملفات في الحاسوب، بما فيها السجلات المالية، والتلف الذي أصاب المكان.

٤٦- إن انتشار الفقر أصبح حادا بشكل خاص بالنسبة لآلاف الأسر المعيشية التي تعتمد، كليا أو جزئيا، على الدخل من الأجور التي كانت تحصل عليها في إسرائيل[٢].

لام- الحالة في مخيم اللاجئين في جنين

٤٧- شن الجيش الإسرائيلي هجوما على مخيم اللاجئين في جنين في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ وانسحب منه في ١٨ نيسان/أبريل. وأثناء هذه الفترة منعت الأمم المتحدة ووكالات الإغاثة الإنسانية ووسائط الإعلام من الدخول إلى المخيم. وإبان الفترة ذاتها أفادت تقارير غير مؤكدة عن وقوع عدد كبير من الإصابات، بين المدنيين الفلسطينيين بالدرجة الأولى، وتدمير واسع النطاق للمخيم.

٤٨- وفي أعقاب انسحاب الجيش الإسرائيلي، تمكنت منظمات الإغاثة الإنسانية ووسائط الإعلام الأجنبية من الدخول إلى المخيم ومن تقييم الأوضاع مشاهدة في عين المكان. وكان منسق الأمم المتحدة الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط، السيد تيري رويد لارسون، من بين الشخصيات الدولية التي زارت المخيم في ١٨ نيسان/أبريل. وقد وصف المشهد بأنه "مرعب بالشكل الذي يتجاوز كل تصور" وقال: "لقد دمر كليا؛ يخال المرء أن زلزالا قد وقع؛ لدينا هنا عدد من الخبراء ممن شهد مناطق حرب وزلازل وهم يقولون إنهم لم يشهدوا مثل ذلك

من قبل". وأضاف قائلا إنه لمما يبعث على "الاشمئزاز أخلاقيا" أن لا يسمح الإسرائيليون لفرق الإنقاذ بالدخول بعد نهاية القتال.

٤٩- وفي ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، طلبت لجنة الصليب الأحمر الدولية من السلطات الإسرائيلية السماح لفرق الإنقاذ الأجنبية بالدخول فورا إلى مخيم اللاجئين في جنين بحيث تتمكن من المساعدة في إزالة الأنقاض.

٥٠- وفي ١٩ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، اعتمد مجلس الأمن بالاجماع القرار ١٤٠٥(٢٠٠٢)، الذي رحب فيه بمبادرة الأمين العام لجمع معلومات دقيقة عن الأحداث الأخيرة التي وقعت في مخيم اللاجئين في جنين وذلك بإرسال فريق لتقصي الحقائق وطلب إليه إبقاء مجلس الأمن على علم بذلك.

٥١- وفي ٢٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، أعلن الأمين العام للأمم المتحدة السيد كوفي عنان أن السيد مارتي أهتيساري، رئيس فنلندا الأسبق، سوف يترأس بعثة لتقصي الحقائق بولاية من مجلس الأمن وذلك للحصول على معلومات دقيقة بخصوص الأحداث الأخيرة التي وقعت في مخيم اللاجئين في جنين. وبالإضافة إلى السيد أهتيساري فإن الفريق سوف يضم مفوضة الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين سابقا، السيدة ساداكو أوغاتا، والرئيس الأسبق للجنة الصليب الأحمر الدولية، السيد كورنيليو سوماروغا.

ميم- كنيسة المهد في بيت لحم

٥٢- في ٣ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، لجأ أكثر من ٢٠٠ فلسطيني، مقاتلين ومدنيين، بعد أن وجدوا أنفسهم محاصرين من قبل الجيش الإسرائيلي، إلى كنيسة المهد في بيت لحم، وسرعان ما حاصر الإسرائيليون المجمع بأسره. ومنذ ذلك الحين فرض الفلسطينيون وجودهم في أديرة مختلف الطوائف التي تمارس شعائرها الدينية هناك. واعتبارا من ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٢، ما زال أكثر من ٢٠٠ فلسطيني، بالإضافة إلى ٢٤ راهبا من الفرنسيسكان، و٤ راهبات من الفرنسيسكان وبعض رهبان الكنيسة اليونانية والأرمنية الأرثوذكسية، محاصرين في مجمع الكنيسة.

٥٣- ويبدو أن الحالة الإنسانية داخل المجمع بالغة الخطورة. وتفيد التقارير بأن جيش الدفاع الإسرائيلي عمد إلى قطع خطوط المياه والكهرباء والهاتف الواصلة على الأقل إلى بعض أجزاء المجمع. وثمة نقص في الغذاء أيضا. وفي ١١ نيسان/أبريل أعلن المدير العام لرهبنة الأخوة المستجدين: "منذ مساء البارحة نفدت المؤن من الماء والغذاء؛ ولم يصرح بإزالة جثة شاب فلسطيني قتل؛ وليس من الممكن توفير العناية المناسبة للفلسطيني الآخر المصاب بجراح بليغة؛ أما التزويد بالطاقة الكهربائية، المتاح في المباني المجاورة، فقد انقطع عن دير الفرنسيسكان فقط".

٥٤- وأعرب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عن قلقه إزاء حالة ٤٠٠ أسرة تعيش في محيط ساحة المهد، فهم حكما بدون أية مساعدة إنسانية منذ بداية إعلان حظر التجول بلا انقطاع في ٣ نيسان/أبريل.

نون - الحالة في رام الله

٥٥- في ٢٩ آذار/مارس فرض جيش الدفاع الإسرائيلي حصارا حول مقر الرئيس عرفات في محاولة على حد قول الجيش لإجباره على تسليم بعض الفلسطينيين داخل المجمع. والسيد عرفات في الوقت الحاضر أسير في غرفتين في المجمع. وقام جيش الدفاع الإسرائيلي من حين لآخر بقطع خطوط الكهرباء والمياه.

٥٦- وسعى جيش الدفاع الإسرائيلي إلى منع الأشخاص غير المرخص لهم، بمن فيهم الصحفيون، من دخول المجمع. وفي ٥ نيسان/أبريل، أطلق جيش الدفاع الإسرائيلي قنابل يدوية صوتية ورصاصا من المطاط على المراسلين الذين كانوا يسعون إلى تغطية وقائع اجتماع بين مبعوث الولايات المتحدة إلى الشرق الأوسط السيد أنتوني زيني والرئيس عرفات.

ثانيا - ملاحظات

٥٧- ما زالت الحالة في الأراضي الفلسطينية المحتلة خطيرة. والمفوضة السامية تناشد كل من هو في وضع يخوله ذلك مساعدة الطرفين على العودة إلى المفاوضات من أجل التوصل إلى حل سلمي يراعي حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي.

٥٨- ولا بد من وضع حد للعملية العسكرية. وبالمثل يجب وضع حد لجميع الهجمات التي تستهدف المدنيين الإسرائيليين. ويجب على جميع الجهات الفاعلة في الميدان ألا يغرب عن بالها مسؤوليتها من أجل ضمان احترام معايير حقوق الإنسان الدولية. وعلى وجه التحديد، فإن هذه المسؤولية تقع على عاتق أولئك الذين هم في مواقع السلطة والذين سوف يخضعون، بحكم المعايير الدولية، إلى المساءلة عن تجاوزاتها.

٥٩- ولا يمكن تحقيق السلم والاستقرار في المنطقة إلا على أساس حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي. إن الامتثال الكامل لمعايير حقوق الإنسان الدولية كما هي مكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وفي العهدين الدوليين أمر أساسي لضمان احترام تساوي جميع الناس في الكرامة في إسرائيل وفي الأراضي الفلسطينية المحتلة.

٦٠- إن التطبيق الكامل لاتفاقية جنيف الرابعة أمر حيوي لضمان احترام حقوق الإنسان الأساسية بالنسبة للسكان المدنيين وقت الحرب والاحتلال. والمادة الأولى من الاتفاقية تجعل من واجب جميع الأطراف السامية

المتعاقدة "أن تحترم وتكفل احترام" أحكام الاتفاقية "في جميع الأحوال". كما أن مبدأ التمييز يتطلب من جميع الأطراف في الصراع العمل "على التمييز في جميع الأوقات بين السكان المدنيين والمقاتلين وبين الأهداف المدنية والأهداف العسكرية وأن توجه تبعا لذلك عملياتها ضد الأهداف العسكرية فقط". كما أن مبدأ التناسب يحظر الهجوم على هدف عسكري قد يكون من المتوقع أن يتسبب في خسارة عرضية في أرواح المدنيين، وإصابة المدنيين بأذى، وإتلاف الأهداف المدنية إلى حد مفرط بالمقارنة مع الفائدة العسكرية الملموسة والمباشرة المتوخاة. ويتعين على جميع الأطراف في النزاع احترام هذه المبادئ.

٦١- ولا بد لكلا الطرفين من وضع حد للعنف والعمل فورا على إطلاق عملية من شأنها أن تؤدي إلى السلم. وقد عرض الأمين العام مساعدة الأمم المتحدة في هذا الصدد، بما في ذلك اقتراح بوقف إطلاق النار تسهر على رصده قوات مسلحة دولية. ويتعين تنفيذ هذا الاقتراح دون تأخير. ومن الأهمية الجوهرية لجهود السلم ولأي اتفاق سلم مقبل أن يعتمد على احترام حقوق الإنسان لدى جميع الإسرائيليين والفلسطينيين.

٦٢- كما تدعو الضرورة إلى مساءلة جميع الأطراف عما حدث، فضلا عن اتخاذ الخطوات لضمان وجود قواعد وضمانات ملائمة في المستقبل للحيلولة دون وقوع انتهاكات حقوق الإنسان للشعبين، الفلسطيني والإسرائيلي. وفي هذا السياق ثمة حاجة ملحة للقيام بتحقيق شامل في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان الدولية والقانون الإنساني الدولي، ويكون هذا التحقيق مستقلا عن الأطراف المعنية ولكنه يجري بتعاون كامل من جانبها. والمفوضية السامية لحقوق الإنسان على استعداد، تحقيقا لهذا الغرض، لتوفير جميع المواد التي رفعت إليها في إعداد هذا التقرير. كما أن هيئات حقوق الإنسان الدولية، كالهيئات التعاهدية، قد تكون في وضع يمكنها من المساهمة في التحقيق.

٦٣- إن الامتناع عن التحقيق في الادعاءات السائدة على نطاق واسع بشأن حدوث انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان وعن المساءلة يهدد بتقويض سلامة منظومة حقوق الإنسان الدولية.

٦٤- إن المفوضية السامية لحقوق الإنسان تعرب عن استعدادها لتيسير حوار يتناول حقوق الإنسان ويدور بين المنظمات غير الحكومية الفلسطينية والإسرائيلية وغيرها من ممثلي المجتمع المدني وذلك من أجل تعزيز التفاهم المتبادل.

الحواشي

(١) تقديرات مكتب منسق الأمم المتحدة الخاص في الأرض المحتلة، اعتمادا على بيانات حساب الدخل الوطني التي زودتها دائرة الإحصاء المركزية الفلسطينية، كانون الثاني/يناير ٢٠٠١. والافتراض هنا هو أن جميع أنشطة الإنتاج الصناعي والقسط الأعظم من التجارة والبناء والخدمات تنتج في المناطق الحضرية في الضفة الغربية. وعند كتابة هذا التقرير لم تكن القوات العسكرية الإسرائيلية قد توغلت في غزة.

(٢) أشار البنك الدولي إلى وجود علاقة قوية بين العمالة في إسرائيل ومعدلات الفقر بين الفلسطينيين. انظر البنك الدولي، *الفقر في الضفة الغربية وفي غزة* (واشنطن، كانون الثاني/يناير ٢٠٠١)، الفصل ٢.

Annex

Sources of information for the report of the High Commissioner submitted pursuant to decision 2002/103

1. Official communications

Permanent Mission of Israel to the United Nations Office at Geneva
Permanent Observer Mission of Palestine to the United Nations Office at Geneva

2. United Nations

United Nations Headquarters
United Nations Development Programme
United Nations Relief and Work Agency for Palestine Refugees in the Near East
Office of the United Nations Special Coordinator in the Occupied Territories
World Health Organization
United Nations Children's Fund
Office for the Coordination of Humanitarian Affairs
United Nations Population Fund

3. Non-governmental organizations/professional associations

Adalah: The Legal Center for Arab Minority Rights in Israel
Addameer Prisoners' Support and Human Rights Association
Al-Haq Institute
Al-Mezan Center for Human Rights (on the situation in Gaza)
Amnesty International
BADIL Resource Center for Palestinian Residency and Refugee Rights
B'Tselem
Committee to Protect Journalists
Defence for Children International - Palestine
Democracy and Workers' Rights Centre
HaMoked - Center for the Defense of the Individual
International Rehabilitation Council for Torture Victims
Human Rights Watch
LAW - The Palestinian Society for the Protection of Human Rights and the Environment
Magen David Adom
Miftah Institute
Palestinian Red Crescent Society
Palestinian Agriculture Development Association
Palestinian Bar Association
Palestinian Centre for Human Rights
Palestinian Counselling Center in Jerusalem

Palestinian Independent Commission for Citizens' Rights
Physicians for Human Rights
Public Committee Against Torture in Israel
Reporters Sans Frontières
Union of Palestinian Medical Relief Committees
World Council of Churches

4. International Committee of the Red Cross

- - - - -